نحو من اثنتي عشرة سنة وانضم الى ذلك حديث على السابق الصحيح وما انضم اليه
من الشواهد وكون الآية كلا مدنية فلا ينبغي لفاتك الشواهد وترجيح انها نزلت
في ابي طالب وان كان مذكورا في الصحيحين اذ قد يرجح حديث غير الصحيحين لامور
تقتضي ذلك وقد صرح بذلك في اصول الحديث فقولهم تقدم حديث الصحيحين
احدهما ليس على اطلاقه ومما يؤيد هذا الجمع ان المراد من آزر ابراهيم عمه كما حققنا
ذلك في نجاة الابوين والجمع على ذلك اهل الكتابين التوراة والانجيل وعم ابراهيم
وهو آزر كان يتخذ اصناما الهة كما حكى الله عنه وكان يقول لابراهيم اراغب انت
عن الهتي يا ابراهيم ولم ينقل عن ابي طالب بطريق صحيح انه اتخذ صنما الها او عبد حجرا
او اتى النبي صلى الله عليه وسلم عن عبادة ربه غايته انه ترك النطق بالشهادتين او ترك
بعض الواجبات ومع ذلك قلنا مشكون نصدق النبي صلى الله عليه وسلم ونقل هنا ما
في الاخر على مقتضى ديننا فلا يليق بحكمه ولا بمحاسن الشريعة الغراء ولا بقواعد
الائمة من اهل الكلام ان يكون هو وآزر عم ابراهيم في قرن واحد حاشا من كرم الله
قال احسان رضي الله عنه امن بآخر رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء
فان اباطالب برباه صغيرا واواه كبيرا ونصره ووقره وذب عنه ومدحه بقصائد
غر وصى باتباعه وليس في حديث يشعر وبين دنيا المارد لفاد لالة على شركه في قوله
استغفر لابيه وهو مشرك فلا ازال استغفر لابي طالب بل يمكن ان معناه
ان ابراهيم استغفر لابيه مع شركه فكيف لا استغفر انا لابي طالب مع ان خطيئته
دون الشرك فلا ازال استغفر له حتى تنهاني ربي ولم يقله بل نهي عن الاستغفار
للمشركين لاخصوص عمه فلو كان كذلك لقيل ان يستغفروا للمشركين وان
يستغفر النبي لعمه ولم يقل ذلك ويصرح بهذا ما اورده في المدارك متونا من طريق
ابن جرير عن قتادة ان رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الاستغفار
لاباءهم فقال والله اني لاستغفر لابي كما استغفر ابراهيم لابيه فانزل الله
ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اني اوحي الي كلمات قد خلين في اذني ووقرن في قلبي امرت ان لا استغفر
لمن مات مشركا فكونه صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر لابي كما استغفر ابراهيم لابيه
يعني العمي ثم لم يقل امرت ان لا استغفر له بل قال لمن مات مشركا جوابا للسؤال
اصحابه مع الاشارة الخفية الى ان عمه لم يكن مشركا وقد ورد احاديث شفاعة

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم على انه يشفع فيمن في قلبه ادنى ادنى من مثقال حبة من خردل من ايمان
وهذه الاشارة الخفية كانت تقع منه صلى الله عليه وسلم حرصا منه على الصدق وان لا يقع في كلامه
لفظ مخالف للواقع فانه معصوم من الكذب وهو منه مستحيل فيأتي بلفظ عام فيشاركه
خفية فيحصل بذلك جواب السائل ورضي ربه وتطيب نفسه ومن ذلك ما رواه ابن ماجه
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابي كان يصل الرحم وكان وكان
فاين هو قال في النار فكانه وجد من ذلك فقال الرجل فابوك انت فقال حيثما مررت بقبر
كافر فبشره بالنار فكبر ذلك على الصحابة فقال اسلم الاعرابي وقال لقد كلفني رسول الله شططا ما مررت
بقبر كافر الا بشرته بالنار فاجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الجواب بقوله حيثما مررت بقبر كافر
فبشره بالنار جريا على عادته اذا سأله اعرابي وخاف من افتضاح الجواب له فتنته واضطراب
قلبه اجابه بجواب فيه تورية وايهام مع تحري الصدق فهو لم يفصح له بحقيقة الحال ومخالفته
حكم ابيه لابيه في المحل الذي هو فيه خشية ازدياده ما حملت عليه النفوس من كراهية
الاستشارة عليها ولما كانت عليه العرب من الجفا وغلظ القلوب فاورد له جوابا موهما تطييبا
لقلبه فتعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره مما غيره الرواة بالمعنى كرواية مسلم
ان رجلا قال يا رسول الله ابي اين قال في النار فلما ولى دعاه فقال ان ابي وابالك في النار فهذه
الرواية منكرة وللعلماء فيها كلام كثير لخصه الزرقاني في شرح المواهب قال واحسن ما قيل فيه
ان الرواة تصرفوا فيها واختلفت رواياتهم وان الصواب هو الرواية الاولى وهي حيثما
مررت بقبر كافر فبشره بالنار كما في غاية الاتقان ويتبين بها ان اللفظ العام وهو حيثما مررت بقبر
كافر فبشره بالنار هو الصادر منه صلى الله عليه وسلم فكان بعض الرواة فهم ان قوله حيثما مررت بقبر
كافر شامل لابي النبي صلى الله عليه وسلم وانه كافر فغيره ورواه بالمعنى على حسب فهمه وقال
ان ابي وابالك في النار ومما تقدم من ان آزر عم ابراهيم وليس بابيه هو القول الصحيح
قال العلامة ابن حجر الهيتمي ان اهل الكتابين اجمعوا على ان آزر لم يكن بالا براهيم حقيقة
وانما كان عمه وسماه الله في القرآن ابا لان العرب تسمي العم ابا وجرم بذلك الفخر الرازي
فقال لجأ في القرآن تسمية العم اما قال تعالى والهك والها بائك ابراهيم واسماعيل مع ان
الكلام مع اولاد يعقوب واسماعيل عم يعقوب وقد سبق الرازي على ذلك جماعة من السلف
منهم ابن عباس ومجاهد وابن جريج والسدي قالوا ليس لآزر ابا ابراهيم وانما هو عمه
لان ابراهيم ابو تارح ومن وافق الرازي الامام الماوردي من ائمتنا فيه وقال
في قولها وتقلبك في الساجدين كما قال الرازي ان المراد تنقلبه وتنقله من الاصلاب
الطاهرة الى الارحام الزكية وهذا اوجه من وجوه تفسير الآية وليس مراده الحصر

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)